ان رضيت قال الازهري هما الاعرابي اراد ان يتزوج امراة بمتعة
ورجلا منصوب بمحذوف اي الا تروني رجلا او هو منصوب
بما يفسره جزاه قاله البعض تبعا للعيني وفيه ان نصبه بما يفسره جزاه
يخرج الا عن كونها للعرض او للتحضيض لكون الفعل انشائيا
فلا يطلب وتصيّرها استفتاحية فلا يكون البيت شاهد المدعي
الشيخ ثم رايته في الدماميني على المغني ثم رايت صاحب المغني عرض
ايضا جعله من الاشتغال بان طلب رجلا هذه صفته اهم من الدلالة
فالحمل عليه اولى وبان شرط منصوب الاشتغال ان يقبل الرفع
بالابتداء ورجلا نكرة واجيب بان النكرة هنا موصوفة بقوله يدل
على محصلة تبيت وباستلزامه الفصل بين الموصوف وصفته
بالجملة المفسرة واجيب بان ذلك جائز كقوله تعالى ان امرؤ هلك
ليس له ولد وفي وجه ثالث وهو قول يونس الا للتمني ونون
الاسم ضرورة ويروى بالجر على تقدير من وبالرفع على الابتداء
والمحصلة المراة التي تحصل تراب المعدن واختارها لتكون عونا
له على استخراج الذهب من تراب معدنه وقوله تبيت بفتح
التاء من بات تفعل كذا اذا فعله ليلا واسمه الضمير الذي فيه
وخبره قوله في البيت الثاني ترجل لمتي الخ وقيل بضم التاء من
اباتت اي تبيتني عندها وقيل معناه تكون لي بيتا اي امراة
بنكاح وقوله ترجل لمتي اي تسرح شعر راسي واللمة بكسر
اللام هي في الاصل الشعر الذي يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغ
المنكبين فهو جمة بضم الجيم وقوله وتقم بيتي بضم القاف اي
تكنسه والاتاوة بكسر الهمزة وبالفوقية الخراج كما قاله
العيني ولعل المراد به هنا المهر قوله وليست الاولى اي

الا

٣٠

الاستفتاحية مركبة اي من همزة الاستفهام ولا النافية
قوله على الاظهر اي من الخلاف لدليل تعبير التصريح بالاصح فما
يوهمه قوله ومن الاخيرتين خلاف من انه لا خلاف في تركيب الاولى
غير مراد ولعل وجه صنيعه انه لم يظهر له ترجيح في الاخيرتين
بخلاف الاولى لكن في التصريح ان الاصح البساطة في الثلاث
قوله لشعرها بالتركيب الا انهما انسلخا عن المعنى الاصلي قوله
اسقاط الخبر ومنه لاسيما ولا اله الا الله فلفظ الجلالة بدل
من الضمير المستتر في الخبر المحذوف وهو موجود لا خبر
لوجوب تنكيره في الاصل لا فيهما ولا يصح ان يكون لفظ
الجلالة خبر الا لما قاله ابن الحاجب من ان المستثنى منه مذكور لا
يكون خبرا عن المستثنى منه لانه لم يذكر الا لبيان ما قصد بالمستثنى
منه واحترز بقوله من مذكور من نحو وما محمد الا رسول
فان قلت البدل هو المقصود بالنسبة وهي بالنظر الى المبدل
منه سلبية فتفسد التركيب ضد المطلوب قلت النسبة انما
وقعت للبدل بعد نقض النفي بالا فالبدل هو المقصود
بالنفي المعتبر في المبدل منه لكن بعد نقضه ونفي النفي
اثبات افاده الدماميني قوله اذ المراد باذا الشرطية او اذا
التعليلية والشرط اولى لايهام التعليل ظهور المراد في كل
تركيب وقعت فيه لا وليس كذلك قوله فلا فرق اي لاهم
بدليل واخذوا من مكان قريب قالوا لا ضير اي علينا انا
وانا الى ربنا منقلبون قوله قال حاتم تورع في نسبته الى
حاتم والحرف الناقة المهزولة وقيل المسنة والمحرمة بفتح
الراء المشددة التي يعالج ضرعها لينقطع لبنها ليكون اقوى

ولان خبرها خبر لا فيصح بدل منه محل لا مع اسمها قبل دخولها على المعمول ... صح

Copyright © King Saud University